

إنسانية الإسلام في معاملة

أهل الذمة (الأقليات)

« ١ »

الإسلام يحمي الأقليات

لم تعرف حضارة الأوروبيين (الوسطية) للاهوتية ظاهرة حماية الأقليات. وحتى عندما يبرمون عقوداً تفرض عليهم حماية الأقليات، فإنهم سرعان ما ينقضونها، كما فعلوا في محاكم التفتيش مع مسلمي الأندلس.

وقد يظن بعضهم أن الحضارة الحديثة غير ذلك، مع أنها كانت تراهن على ذوبان الأقليات فيها، وعندما وجدتهم يتمسكون بعقيدتهم وحضارتهم قلبت لهم ظهر المجنّ، كما هو معروف في أيامنا تلك..!!.

■ وحتى في حروبهم، وعندما ينتصرون ويكُونون دولاً باسمهم كانوا يخططون لإبادة الآخرين.. وهكذا، فعندما كان الصليبي المحارب -كفرد- ينطلق في حربه، فإنه إنما ينطلق لهدف محدد، وهو ذبح المسلم (الكافر في رأيه).. تلبيةً لنداءات الحقد المغروسة فيه.. وقد كان (أوربان الثاني) يدعوهم إلى إبادة المسلمين بحجة أن الله يريد ذلك!! وقد ثبت أن الله لم يرد ذلك.. بل أيدت حملات صليبية كاملة بأطفالها.. بيد الصليبيين أنفسهم!!..

■ أما بالنسبة للمقاتل المسلم فكان عليه في كل حروبه أن يتقيد بالواجبات الأخلاقية القاضية بأن يجمع في جهاده بين الجهادين الأصغر (الذي هو القتال) والأكبر الذي هو كظم الغيظ وكبح الانفعالات ومعاملة الأعداء بشهامة وأخلاق!!.

ومن جهة أخرى - كما يرى بوازار صاحب إنسانية الإسلام - كان الإسلام دائماً يملك مؤسسة لحماية الأقليات الدينية غير المسلمة الواقعة تحت إشراف المسلمين. وهي مؤسسة تحمي رجال الدين من غير المسلمين ومعابدهم، فالمجاهد المسلم يصون معابد أعدائه المحاربين امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (الحج: ٤٠).

وقد أكدت السنة النبوية بدقة منع المقاتلين المسلمين من المساس برجال الدين غير المسلمين، في حين أنهم كان يجب أن يكونوا منطقيي الأهداف الأولى والرئيسة، لو كان الحافز إلى الجهاد لإرغام الناس على اعتناق الدين!!.

ويقول (بوازار): إنه في وسعنا أن نذكر من باب التضاد، ومن غير أن نسعى لمحاكمة الحضارة الغربية، أنه بعد عدة قرون أخرج مؤسسو القانون الدولي في أوروبا المسلمين (الكفرة) من دائرة الإفادة من قانون الحرب فكأنهم ليسوا بشراً يملكون أدنى الحقوق اللهم إلا الذبح والإبادة والدمار.

« ٢ »

اليهود ينعمون بالتسامح في ظل الحضارة الإسلامية

عندما دخل الإسلام إلى إسبانيا سنة ٩٣ هـ كان اليهود محكوماً عليهم بالطرد من إسبانيا ومصادرة أموالهم وفرض التعميد التصيري على أبنائهم إذا وصلوا إلى سن السابعة، فكان الإسلام طوق نجاة لهم من هذا المصير التعيس، ولهذا رحبوا بالمسلمين، وبالتالي مكنهم المسلمون من المناصب، ومن الحياة الكريمة. وعاشوا على امتداد الوجود الإسلامي في الأندلس (٩٣-٨٩٧هـ).

أي ثمانية قرون أعزاء أثرياء، ووصل بعضهم إلى درجة الوزارة - وقد تجرأ الوزير اليهودي ابن النغزيلة، فكتب وهو وزير للمسلمين كتاباً يهاجم فيه الإسلام، ورد عليه أبو محمد بن حزم ت٤٥٦ بكتابه المشهور المعنون باسم (الرد على ابن النغزيلة).

وبما أن المسلمين كانوا أقوياء عاش اليهود ينعمون بهذا التسامح الإسلامي الذي شهد له المؤرخون المنصفون.. فلما بدأ المسلمون يضعفون بعد هزيمة دولة الموحدين في موقعة العقاب سنة ٦٠٩ هـ بدأ اليهود -كعادتهم- يتكرون للمسلمين ويغدرون بهم ويضعون أيديهم في يد القوى النصرانية الزاحفة.. ولم يتركوا وسيلة لمجاملة النصارى على حساب المسلمين إلا استخدموها، فلقد دلوهم على عورات المسلمين، وساعدوهم على الاستيلاء على المدن الأندلسية، وتظاهروا بالترحيب بهم.. تخلصاً من المسلمين.

كان هذا هو موقف المسلمين في الأندلس، وكان هذا هو موقف اليهود منهم.. لقد قوبل التسامح والعدل بالخيانة والغدر!!.

وعندما دار الزمان.. وبدأ النصرارى يستشعرون الاستغناء عن خدمات اليهود، ويشعرون بأن مستقبل أسبانيا يحيل لمصلحتهم بدؤوا يعاملون اليهود معاملتهم الطبيعية السابقة التي استمرت خمسة عشر قرناً قبل ذلك.. لقد أبعدوهم وصادروا أموالهم، وأرغموهم على التظاهر بالنصرانية.. وكان بهم نصيب كبير في محاكم التفتيش التي أحرقت المسلمين وطردتهم وصادرت أموالهم.. وكان هذا درساً من الله لكل الغادرين!!.

ومن العجيب أن نحواً من مئة وخمسين ألفاً من اليهود طردوا من إسبانيا وأوروبا في هذه الظروف، ومع ذلك كان العالم الإسلامي يستقبلهم ويفسح لهم بين جنباته، كأنهم لم يفعلوا شيئاً..

وكان هذا موقفاً إضافياً يدل على طبيعة حضارة الإسلام وطبيعة دين المسلمين!!.

«٣»

نموذج من صقلية

بدأ تفكير المسلمين في فتح جزيرة صقلية في الربع الأخير من القرن التاسع الميلادي (الثالث الهجري) وبالتحديد في دولة الأغالبة في تونس وأميرها (زيادة الله الأغلبي).

وقد اختير لفتح جزيرة صقلية فقيه وقاض هو أسد بن الفرات فقيه الدولة الأغلبية وقاضيها، ولكنه استشهد في أثناء الفتح فقام بإتمام الفتح بعد أسد بن الفرات قائد فطن يسمى محمد بن أبي الجواري!!.

وقام المسلمون بجهود كبيرة في صقلية بتحضير البلاد ونشر العدل فيها لدرجة أن كثيراً من العلماء المسلمين نسبوا إلى صقلية، وتفوق كثير منهم في العلوم الشرعية والجغرافية والكوفية بصفة عامة، وهناك قوائم كثيرة وكتب تحدثت عن سياسة المسلمين في صقلية وازدهار العلم والعلماء فيها، لدرجة أن بعض حكام صقلية النصارى بعد خروج المسلمين منها استبقوا بعض هؤلاء العلماء فيها، ومكنوهم من نشر العلوم ومن النشاط في عالم الاختراع والإبداع في المجالات العمرانية والثقافية وتخطيط المدن والمجالات الزراعية والصناعية!!.

كان هذا هو موقف المسلمين في صقلية.. فماذا كان موقف أعدائهم منهم بعد سقوط صقلية وطرد المسلمين منها؟.

إن التاريخ يقول لنا: إن الكونت روجار الأول بادر عقب دخوله (ماليربو) عاصمة صقلية إلى تحويل مسجدها الجامع وعدد آخر من المساجد إلى الكنائس.

ومن الناحية الاقتصادية عامل النورمان الذين طردوا المسلمين من صقلية أسوأ معاملة، بحيث تأثرت حياتهم المعيشية أكبر تأثر، فقد دمرت قراهم على نطاق واسع، وأرغموا على دفع جزية مرتين في عام مما أدى إلى هجرة أعداد منهم إلى إفريقيا، وزاد الطين بلة أنه على امتداد حكم روجار الأول ١٠٩١-١١٠١ وقع الاستيلاء القهري على أراضي المسلمين الواسعة، وأعطاهم روجار هدايا لأقربائه وأصحابه، كما اتخذ المسلمين عبيداً في أراضيه التي كانت أرضاً لهم!!.

وبين هذا وذاك كانت تقوم مذابح لإبادة العرب، وقد دفع هذا السلوك غير الحضاري والإنساني المؤرخ الأوروبي دانيال إلى التعليق على هذه السلوكيات بقوله: «إن هذا الذي حدث موجز للرحمة التي كانت أوروبا تقدمها دائماً للعرب.. فهي رحمة مشروطة بالقضاء على دينهم وبعزلهم ليكونوا جماعة ذات كيان منفصل». وهي شهادة كافية للدلالة على إنسانيتنا في جانب وبربريتهم في جانب آخر، ومع ذلك يرموننا -بلا خجل- بالتطرف والبربرية وهم في ذلك كما يقول المثل: «رمتي بدائها وانسلت»!!.

« ٤ »

احترام دور العبادة لدى غير المسلمين في حضارتنا الإسلامية

■ من الكتب الطريفة التي أبدعها أسلافنا، والتي تدل على منهجهم التجريبي والعلمي العميق كتاب (آثار البلاد وأخبار العباد) للجغرافي العالم زكريا بن محمد بن محمود القزويني (١٢٠٣-١٢٨٣م).

ونحن نقتطف بعض الصور من هذا الكتاب مستدلين بها على تسامح وسمو الحضارة الإسلامية التي تحترم كل دور العبادة للمسلمين وغير المسلمين، فالقزويني يتحدث عن القدس قائلًا: وبها -أي القدس- الأقصى الذي شرفه الله تعالى وعظمه وقال: ﴿إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ﴾، وقال صلى الله عليه وسلم: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا». وهو في طرف الشرق من المدينة، أساسه من عمل داود عليه السلام، طول كل حجر عشرة أذرع، وفي قبلته حجر أبيض عليه مكتوب «محمد رسول الله» خلقه لم يكتبه أحد، وصحن المسجد طويل عريض طوله أكثر من عرضه، وهو في غاية الحسن والإحكام، مبنى على أعمدة الرخام الملونة، والفسيفساء الذي ليس في شيء من البلاد أحسن منه.

■ وإذا كان هذا ما ذكره القزويني عن المسجد الأقصى في القدس، فهو يتحدث بالروح نفسها، وبالاهتمام نفسه عن أبرز المعالم النصرانية في القدس..

إنه يقول عن كنيسة القيامة: وبها -أي بالقدس- كنيسة القيامة، وهي كنيسة عظيمة للنصارى في وسط البلد، لا ينضبط صفتها حُسناً وعمارة وتتميقاً وكثرة مال، في موضع منها قنديل يزعمون أن نوراً من السماء ينزل في يوم معلوم ويشعله، وهذا أمر مشهور عندهم!!.

ثم يستطرد القزويني إلى بعض الحكايات المفصلة بالكنيسة قائلًا: (حكي أن بعض أصحاب السلطان ذهب إليها ذلك اليوم وقال: إنى أريد أن أشاهد نزول هذا النور، فقال له القس: إن مثل هذه الأمور لا تخفى على أمثالك!! فلا تبطل ناموسنا فإننا نشبه على أصحابنا لتمشية أمرنا، فتجاوز عنه!!).

■ وما يهمننا هنا هو روح التسامح في العرض عند القزويني، والحديث عن أماكن العبادة لدى غير المسلمين بالتوقير والاحترام. حتى في الأمور الخلافية، أظهر أن الأصل الميل إلى التجاوز؛ ذلك لأن الله أمرنا بذلك في القرآن، عندما قال:

﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زِينًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٨).

■ إنها الروح الإسلامية التي غرسها الإسلام، وغرسها نبيه عليه السلام، ولا يجوز أن تخفر ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة.

«٥»

ذميون ومواطنون

يكفل الإسلام حق المواطنة الكاملة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي، فلهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم... وللأسف الشديد عولجت قضية (الجزية) التي يدفعها غير المسلمين من المواطنين المنسويين إلى الوطن الإسلامي علاجاً خاطئاً من بعض الفقهاء والمفسرين، وقد استغل ذلك بعض المستشرقين والمغرضين، فبدت الجزية وكأنها ضريبة تُدفع لمجرد الاختلاف في الدين، أو لمجرد أن هؤلاء المواطنين لم يدخلوا الإسلام.

وتبين لنا قصة فتح الأندلس، وما قدمه المسلمون لأولاد غيطشة وجوليان أن هذا تحليل خاطئ كل الخطأ؛ فلو كانت الجزية تدفع لمجرد الاختلاف في الدين، لكان من الأوجب أن تدفع على الرهبان، بينما هم معفيون منها، كما يعفى منها القطاع الأكبر من غير المسلمين، كالنساء جميعاً، والأطفال جميعاً، الشيوخ والعجزة والمرضى؛ فهي لا تفرض إلا على الرجال القادرين على القتال.. وهذا في حد ذاته دليل على أن الاختلاف في الدين ليس السبب في مشروعية الجزية، وإنما يكمن السبب في اعتبار نفسي لطيف؛ يراعي مشاعر غير المسلمين، ويحترم إرادتهم وأديانهم.. فمن البدهي أن أعداء الجيوش الإسلامية قد يلتقون في الدين مع غير المسلمين من المواطنين المنسويين إلى الوطن

الإسلامي، وبالتالي فمن باب الاحترام لمشاعرهم ودينهم ألاّ نجعلهم يقاتلون إخوانهم في الدين في عصور كانت البواعث الدينية فيها أقوى من البواعث الوطنية «يضاف إلى ذلك أنه قد لا يؤمن انحراف بعضهم أمام الضغوط النفسية فيخذلون الجيش الإسلامي في ساعة العسرة فتكون الكارثة» فمراعاة لهذا وذاك فرض الإسلام الجزية كضريبة جندية، أو بالتعبير الحديث (بدل الخدمة العسكرية) وذلك لاعتبارات نفسية وأمنية كما ذكرنا!!).

وعندما كانت الظروف والمصلحة تسمحان أو توجبان إشراك أهل الذمة في الدفاع عن البلاد، أو القتال خارج الحدود كانت الجزية تسقط فوراً لأن أسباب مشروعيتها قد سقطت.

ويتتبع الدكتور محمد عمارة اعتماداً على كتاب الخراج لأبي يوسف وتاريخ الطبري - وفتوح البلدان للبلاذري، ومجموعة الوثائق السياسية لمحمد حميد الله - بعض الوقائع التاريخية التي ارتبطت فيها الجزية بالقتال وجوداً وهدماً؛ فهي تجب في حالة عدم المشاركة من القادر على القتال، وتسقط في حالة مشاركته.. فأبو عبيدة بن الجراح فرض هذه الضريبة (الجزية) على من تجب عليهم في مدن الشام، فلما شعر بالهزيمة وعزم على التراجع طلب إلى عماله على البلاد أن يردوا الجزية إلى من جمعت منهم لأنهم أخذوها ضريبة جندية في مقابل حماية دافعها، أمّا وهم سينسحبون فلا بد من ردّها؛ لأن جمعها وردّها يدور -كمعلول- مع العلة في فرضها وجمعها وجوداً وهدماً^(١).

(١) الإسلام والوحدة القومية ص ٩٢ المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت ط ٢ ١٩٧٩ م .

وفي جرجان .. حدث ذلك أيضاً .. فقد نَصَّتْ معاهدة القائد سويد بن مقرن مع أهلها على ربط الجزية بعدم القتال؛ إذ جاء في المعاهدة: «ومن استعنا به منكم فله جزاؤه في معونته عوضاً من جزائه» (أي عوضاً عن جزيته) .. وحدث ذلك مع أهل أذربيجان ونصت عليه معاهدة القائد عقبة بن فرقد عامل عمر بن الخطاب مع أهلها؛ إذ جاء فيها: «ومن حشر» أي استدعي للقتال «منهم في سنةٍ وضع عنه جزاء «جزية» - تلك السنة!!».

وحدث أيضاً مع أهل أرمينية، ونصت عليه معاهدة القائد سراقبة بن عمرو (٣٠هـ - ٦٥٠م) عامل عمر بن الخطاب، مع أهلها، إذ نصت المعاهدة على أن جمع الجزية وإسقاطها مرهونان بالاشتراك في الجيش أو عدم الاشتراك فيه ففيها .. على أن يوضع (يسقط) الجزاء (الجزية) عمن أجاب إلى ذلك الحشر «الحشد للقتال» والحشر عوض من جزائهم «جزيتهم» ومن استغنى عنه منهم وقعد فعليه مثل ما على أهل أذربيجان من الجزاء «الجزية» ومع الجراجمة، كان «الجرجومة» في شمال سوريا بالقرب من أنطاكية حدث ذلك أيضاً عندما حاربوا وهم على نصرانيتهم، ومعهم حلفاؤهم وأتباعهم في جيش المسلمين تحت قيادة حبيب بن مسلمة الفهري ..

ومع النصارى من أهل «حمص» عندما حاربوا في صفوف جيش أبي عبيدة بن الجراح، في موقعة «اليرموك» ضد الروم البيزنطيين^(١).

وقد انتهى الأمر إلى إسقاط الجزية -أيضاً- عن (شهر براز) عندما التزم الأخير بالقتال مع المسلمين ضدّ عدوهم المشترك (٣٢هـ - ٦٥٢م) ويعلق الطبري على هذه الواقعة، فيبين أن ذلك يمثل قاعدة متبّعة.. يقول: «وصار ذلك سنةً فيمن كان يحارب العدوَّ من المشركين»^(١).

أي أصبح إسقاط الجزية ممن يقاتل مع المسلمين قاعدة... والحق أنه قاعدة.. والحق أنه قاعدة شرعية.. قبل أن يكون سنةً عملية!!.

(١) تاريخ الطبري ٤/١٥٦ طبع دار المعارف مصر ١٩٧٠م .

«٦»

المستأمنون والآداب الشرعية

ومع ما هو معروف من حقوق المستأمنين؛ لاجئين أو سياسيين دبلوماسيين أو سائحين؛ فإن الأعراف الدولية، والقوانين المحلية التي لا ترفضها الأعراف العالمية، توجب على هؤلاء مراعاة الدين والعادات في البلاد التي يقيمون فيها، وأن لا يستغلوا الحماية الممنوحة لهم لإثارة مشاعر الناس أو الإساءة إلى دينهم وقيمهم أو نشر الرذائل بينهم!!.

ولا يوجد عرف دولي، ولا حق إنساني تقره المواثيق الدولية، يسمح لهؤلاء أو يفرض علينا أن يدخل هؤلاء إلى بلادنا الإسلامية (بل إلى مساجدنا أحياناً متهتكين؛ يفجعون المصلين في مشاعرهم، بل على العكس فإن هؤلاء المنحليين والمنحلات لا يدخلون (الفاتيكان) إلا بملابس محتشمة وفقاً لطقوس (الفاتيكان).

ودار الإسلام ومن فيها وزوارها محكومون بالشرعية الإسلامية، ويجب أن يحترموا مشاعر أهلها، ويستثنى من ذلك عقائدهم وأطعمتهم بحيث لا يؤذون بها مشاعر المسلمين. وفي القرآن ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾؛ فلا كرامة لهؤلاء إلا إذا التزموا بأوامر ديننا.. في الإطار الاجتماعي العام الذي يضمنا، ويضمهم ويؤثر على أبنائنا وبناتنا.

نعم، إن حقوق السياح هي حقوق الجار المسلم؛ الذي نصَّ الرسول صلى الله عليه وسلم على أنه (جارٌّ له حق واحد)، وعلى ضوء هذا يتبين لنا أن معاملة المسلمين لغيرهم، سواء كانوا أهل ذمة أم مستأمنين كالسائحين، يجب أن تكون معاملة كريمة وأن نتعاون على ما يريح هؤلاء الناس؛ إظهار للمبادئ الإسلامية السمحة!!.

ومعروف أن خلفاء المسلمين كانوا يستقبلون هؤلاء بما يوافق المبادئ الإسلامية، العادلة الكريمة، ويقدمون لهم كل صور العون -بل الكرم- الممكنة!!.

وفي كثير من الأحوال تظهر صلة السياحة بالتجسس والتآمر؛ ليس فقط عن طريق الحصول على المعلومات أو ترويج الشائعات، أو استقطاب العملاء، وإنما أيضاً عن طريق التقاط الصور للمواقع الحساسة، والتعرف على اتجاهات الرأي العام، وتحليلها للإفادة منها، وتوجيهها، أو استثمارها إلى غير ذلك من صور التجسس التي لا يمكن حصرها، فالمهم أن كل صور التجسس حتى ولو كانت تحت شعار المعرفة العلمية والتاريخية هي صور تناقض عهد الأمان إذا تأكدنا من خضوعها مادياً أو استراتيجياً للأعداء!!.

وإذا اتصلت هذه القضية بأمن الأمة، وكانت وثيقة بعمل عسكري مباشر، فلا خلاف على عقوبتها (القتل) -أيضاً- لمخالفتها لأصل عهد الأمان (!)، وقال بعضهم يعاقب بالتعزير الملائم لحجم الجريمة، على قدر ما يراه الإمام أو الحاكم ملائماً.

أما إذا دخل السائح أو المستأمن عموماً بإذن (الأمان)، ثم تبين أنه إنما دخل ليساعد المشاغبين على السلطة، المخالفين لولي الأمر، وهم (البغاة) الخارجون عن طاعته، فإن أمانهم ينتقص، ويعاملون معاملة الحربيين، وتسقط عنهم حصانة (الأمان)؛ وهذا في رأي جمهور الأمة، ومن بينهم الأحناف والحنابلة والشافعية وغيرهم. وهذا بالطبع مالم يتأكد لنا أن (البغاة) المسلمين هم الذين أكرهوهم على ذلك.

إن حقوق الناس -في الإسلام- مسلمين كانوا أو غير مسلمين حقوق متوازنة تقوم على مراعاة الواجبات والحقوق معاً، وتحترم كل المشاعر والعقائد، وتخدم إنسانية الناس في مستواهم الإنساني الذي لا يجوز أن ينحدروا عنه تحت شعارات فوضوية كاذبة.